Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (92) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدت المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 25 شوال 1435 هجرية، الموافق 2014/8/21 ميلادية،
برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة
وبحضور كل من:-
1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف الجند — " " " "
3. الأستاذ/ نجيب محمد بكير — " " " "
4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — " " " "
5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "
6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مكتب ناشر

ضد

صندوق تنمية المهارات بشأن المناقصة رقم (2014/1) الخاصة بتوريد أجهزة المساحة

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتأريخ 2014/6/18م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد صندوق تنمية المهارات تضمنت طلب الغاء قرار الارساء للمناقصة المذكورة تأسيسا على أن الجهة قامت بالإرساء على عطاء غير مستوف للمواصفات الفنية والقانونية وأن لجنة التحليل بالجهة قامت بارتكاب مخالفات قانونية، وارفق الشاكي ملحق تفصيلي خاص بالمناقصة المذكورة اعلاه متعلق بالمواصفات التي تم طلبها من قبل الجهة ومقارنتها بالمواصفات المقدمة منه.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1072) بتاريخ 2014/6/22م متضمنة طلب وقف الاجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة خلال سبعة ايام عمل من تاريخ استلام المذكرة وبناءً عليه قامت الجهة بموافاة الهيئة العليا

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس: (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

بأوليات الموضوع في مذكرتها رقم (275)وتاريخ 2014/6/30م والتي تضمنت الاتي:

- لم يقدم الشاكي اي اعتراض او ملاحظات على المواصفات قبل فتح المظاريف وتقدم بعطائه ضمن المتقدمين مما يعتبر اقرار بصحتها.
- ان وثائق المناقصة لا تمنع تقديم عروض بمواصفات عالية وان المواصفات المحددة وضعت بالمستوى الذي يلبي الاحتياج التعليمي بدون مبالغة.
- تمت عملية الترسية وفقا للقانون على اقل الاسعار المستجيبة والمستوفية لجميع شروط ومتطلبات المناقصة الفنية والمالية والقانونية.
- ان عملية الترسية لم تتم الا بعد طلب عينه من الاجهزة المطلوبة والتأكد من مدى مطابقتها للمواصفات.
- الشاكي غير مستجيب فنيا للأسباب التالية:-

1. عدم وجود تطابق بين رقم موديل الجهاز المقدم في العرض المالي عن المقدم في العرض الفني.
2. العرض المقدم من الشاكي غير مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة في وثائق المناقصة حيث انها اعلى من المواصفات المقدمة.
3. العرض المقدم من الشاكي يتجاوز التكلفة بنسبة 91٪. وأضافت الجهة ان جميع المتنافسين قاموا بسحب ضماناتهم الابتدائية بعد اشعارهم بالعطاء الفائز وهو (حسب الجهة) دليل على قناعتهم بسلامة الاجراءات.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

أ- بالنسبة للشكوى

1. تم تقديم الشكوى خلال الفترة المحددة قانونا.
2. الشاكي ليس اقل الاسعار كما ان العرض المقدم منه يزيد عن التكلفة بنسبة 91٪ حيث ان مبلغ العطاء المقدم بمبلغ (206,967,600)ريال علما بان التكلفة التقديرية بمبلغ (108,306,000)ريال.
3. لوحظ وجود اختلاف في العرض الفني المقدم من الشاكي عن الموديل المحدد في الكتالوج.
4. الملحق المرفق بالشكوى المقدم من الشاكي يتعلق بملاحظات حول المواصفات المطلوبة من قبل الجهة في المناقصة الا انه لم يقدم أي اعتراض حولها اثناء فترة بيع الوثائق وهو ما يعد قبول منه بها وفقا للمادة (141/ب/1) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تنص على

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

ان عدم ابدائه لأية ملاحظات على المواصفات الفنية او الرسومات او وثائق المناقصة والتركيب والتشغيل يعتبر اقرارا منه بصحتها".

ب- بالنسبة للجهة:-

1. لوحظ عدم قيام لجنة فتح المظاريف بأثبات التكلفة التقديرية في محضر الفتح بالمخالفة للمادة (161/ح) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تنص على "اعلان واثبات التكلفة التقديرية في محضر فتح المظاريف".
2. لجنة فتح المظاريف للمناقصة مشكلة بالمخالفة للمادة(154/أ) من اللائحة المذكورة والتي تنص على "تشكل بقرار من رئيس الجهة لجنة فتح المظاريف برئاسة احد اعضاء لجنة المناقصات" ، حيث ان عدد (خمسة)من اعضاء لجنة المناقصات اعضاء في لجنة فتح المظاريف .
3. شارك في اعمال لجنة التحليل احد اعضاء لجنة المناقصات المختصة وهو الاخ/عبدالفتاح عامر بالمخالفة للمادة (67) من اللائحة المذكورة والتي تنص على "يحضر على اعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن اعمال لجان اعداد وثائق المناقصة او لجان التحليل والتقييم او لجان الفحص والاستلام" كما انه عضوا كذلك في لجنة فتح المظاريف.
4. لوحظ قيام لجنة التحليل بتحويل عملة العطاء في العروض المقدمة الى الريال اليمني دون تحديد سعر الصرف وفقا لنشرة البنك المركزي بالمخالفة للمادة (175 الفقرة هـ 2.1)من اللائحة المذكورة والتي تنص على "ان يكون تاريخ ومصدر تحديد السعر هو سعر البيع الوارد في نشرة البنك المركزي التي يجب الحصول عليها من قبل البنك او احد فروعه – يتم تحديد تاريخ سعر الصرف (28)يوم قبل موعد فتح المظاريف المحدد في وثائق المناقصة لغرض التقييم" علما بان عملة تقديم العطاء وفقا لما ورد في وثيقة المناقصة حددت بالريال اليمني وهو ما يعني ان جميع العطاءات قد خالفت وثيقة المناقصة.
5. قامت لجنة التحليل بمخاطبة عدد اثنين من مقدمي العطاءات لاستيفاء النواقص من الشهادات والبطائق بمبرر انهما الاقرب الى التكلفة التقديرية دون مخاطبة بقية المتقدمين بالمخالفة للمادة (168/ب) من اللائحة السالف ذكرها والتي تنص على " البدء بتقييم الاستجابة الاولية للعطاءات المقدمة فيما يتعلق باستيفائها للشهادات والبطائق وفقا للشروط المحددة في وثيقة المناقصة ويمكن للجهة اذا كانت هناك نواقص او شك في صحة وسلامة هذه الوثائق مخاطبة مقدمي العطاءات الذين لديهم نواقص على قاعدة واحدة دون تمييز

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

بينهم لاستيفائها والتثبت من صحتها خلال فترة محددة باستثناء عدم جواز تعديل او تصحيح ضمان العطاء واذا لم يتم استيفائها فيتم استبعاد العطاء قبل الانتهاء من التحليل والتقييم".

6. الجداول الفنية لعملية التحليل الفني للعروض المقدمة لم تكن وفقا للنماذج النمطية المقرة من قبل مجلس الوزراء في الادلة الارشادية كما انها لم تكن واضحة بالشكل الذي يسهل عملية المقارنة بين العروض بالمخالفة للمادة (168/ج) من اللائحة السالف ذكرها والتي تنص على "دراسة ومراجعة المواصفات الفنية والمالية لكل عطاء على حده وتفريغ البيانات في جداول مخصصة لذلك ومقارنتها مع المواصفات الفنية المحددة في وثيقة المناقصة".

7. لوحظ عدم تطبيق الجهة معايير التأهيل الواردة في وثيقة المناقصة على العطاء المرشح للفوز مثل (الخبرة في مجال التوريد – المقدرة المالية – شهادات الجودة ...الخ) بالمخالفة للمادة (9/ب/3) من قانون المناقصات والتي تنص على "في المناقصات التي لا يشترط فيها التأهيل المسبق يجوز للجنة المناقصات في الجهة القيام بعملية التأهيل اللاحق للعطاء المرشح للفوز وفق اسس ومعايير تحدد مسبقا ضمن وثائق المناقصة" وانما طبقت على كافة المتقدمين واثناء التحليل لتحديد الاستجابة الاولية.

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان قيمة العطاء المقدم من الشاكي تزيد عن التكلفة التقديرية بنسبة 91٪، كما أن المواصفات المذكورة في العطاء غير مطابقة للمواصفات المطلوبة في وثيقة المناقصة، فضلا عن أن موديل الجهاز المقدم في العرض المالي يختلف عن الرقم المذكور في العرض الفني وفي الكاتالوج، فإن قيام الجهة باستبعاد ذلك العطاء ولتلك الأسباب يعد إجراء صائبا وموافقا للقانون.

ولذلك،

وإستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1. رفض الشكوى المقدمة من مكتب ناشر ضد صندوق تنمية المهارات لصحة الأسس التي بنى عليها قرار استبعاد عطائه.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

2- التوجيه للجهة باستكمال الاجراءات مع التنبيه عليها بأخذ الملاحظات المذكورة في تقرير المكتب الفني بعين الاعتبار وضمان عدم تكرارها مستقبلا والحرص على التقيد بنصوص قانون المناقصات ولائحته التنفيذية في مناقصاتها القادمة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 25 شوال 1435 هجرية، الموافق 2014/8/21 ميلادية.

الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	المهندس/عبدالحميد المتوكل عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
الأستاذ/ نجيب محمد بكير عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	الأستاذ/ امين معروف الجند عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	الدكتور/ ياسين محمد الخراساني عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye